

قرر :

مادة ١ - يرخص لشركة دخن وسجائر ماتوسان والشركة المساهمة للدخان والسيجائر باباتيلوجو وشركة ١. جسر جان ليتند وشركة اتلانتيك تو باكرو كومباني ليتند وشركة تفولا صوصة ليتند وشركة ماسبرو فري ليتند وشركة افريكان سيجاريتس كومباني ليتند وشركة اكسبيورت تو باكرو كومباني - أورينت ليتند بالاندماج في الشركة الشرقية (استيرن كومباني) شركة مساهمة متنعة ب الجنسية الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - بنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ديسمبر ١٢٨١ (٢٢ يناير ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

—

قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة للخدمات

رقم ٤٥٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن تزعزع ملكية الأرض الازمة لبناء المحكمة الجزئية رقم ٥٩ محكمة بناحية المراغة مركز المراغة محافظة سوهاج

نائب رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعزع ملكية العقارات للنفقة العامة أو التحسين المعدل بالقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥٨ لسنة ١٩٦١ ،

قرر :

مادة ١ - تزعزع ملكية الأرض الازمة للشروع رقم ٥٩ محكمة بناحية المراغة مركز المراغة محافظة سوهاج البالغ مساحتها ٥٤٠٠ متراً مربعاً (خمسة آلاف وأربعمائة متراً مربعاً تقريباً) الموضع بيانها وموقعها وأسماء ملاكيها بالذكرة والرسم المرافق لهذا القرار

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شعبان سنة ١٢٨١ (١١ يناير ١٩٦٢)

يحيى الدين حسين

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص لبعض الشركات بالاندماج في الشركة الشرقية
(استيرن كومباني)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأمم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؟

وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن الاندماج في شركات المساهمة ؟

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن الاندماج في شركات المساهمة ،

وعلى القرارات الصادرة من الجمعيات العمومية المنعقدة في ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٨ لكل من شركة :

"شركة دخان وسجائر ماتوسان - شركة مساهمة ، والشركة المساهمة للدخان والسيجائر باباتيلوجو - شركة مساهمة ، وشركة ١. جسر جان ليتند - شركة ذات مسؤولية محدودة انجلزية ، وشركة اتلانتيك تو باكرو كومباني ليتند - شركة ذات مسؤولية محدودة انجلزية ، وشركة تفولا صوصة ليتند - شركة ذات مسؤولية محدودة انجلزية ، وشركة ماسبرو فري ليتند - شركة ذات مسؤولية محدودة انجلزية ، وشركة افريكان سيجاريتس كومباني ليتند - شركة ذات مسؤولية محدودة انجلزية ، وشركة اكسبيورت تو باكرو كومباني - أورينت ليتند - شركة ذات مسؤولية محدودة انجلزية ، بالموافقة على الاندماج في الشركة الشرقية ."

وعلى القرار الصادر من الجمعية العمومية للشركة الشرقية (استيرن كومباني) المنعقدة في ٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠ بالموافقة على هذا الاندماج ،

وعلى كتاب مجلس الدولة رقم ١٥٥٥ المؤرخ ١٦ يوليه سنة ١٩٦١ :